مع نفسه برمز لا يعرفه الناس فان فعل فليبين في اول الكتاب او آخره مراده وينبغي ان يعتني بضبط
مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على رواية ثم ما كان في غيرها من زيادة الحقها في الحاشية
او نقص اعلم عليه او خلاف كتبه معينا في كل ذلك من رواه بتمام اسمه لا رامزا الا ان يبين اول الكتاب او آخره
واكتفى كثيرون بالتمييز بحمرة فالزيادة تلحق بحمرة والنقص تحوق عليه بحمرة مبينا اسم صاحبها اول الكتاب او
آخره الثالث ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة نقل ذلك عن جماعات من المتقدمين واستحب الخطيب ان
يكون غفلا فاذا قابل نقط وسطها ويكره في مثل عبد الله وعبد الرحمن بن فلان كتابة عبد آخر السطر واسم
الله مع ابن فلان اول الاخر وكذا يكره رسول آخره والله صلى الله عليه وسلم اوله وكذا ما اشبهه وينبغي
ان يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يسأم بتكرره ومن اغفله
حرم حظا عظيما ولا يتقيد فيه بما في الاصل ان كان ناقصا وهكذا الثناء على الله سبحانه وتعالى كعز وجل وسبحانه
وتعالى وشبهه وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الاخيار اذا جاءت الرواية بشيء منه كانت
العناية به اشد ويكره الاقتصار على الصلاة او التسليم والرمز اليهما في الكتابة بل يكتبهما بكمالهما الرابعة
عليه مقابلة كتابه باصل شيخه وان كان اجازة وافضلها ان يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع ويستحب
ان ينظر معه من لا نسخة معه لا سيما ان اراد النقل من نسخته وقال يحيى بن معين لا يجوز ان يروي
عن اصل الشيخ الا ان ينظر فيه حال السماع والصواب الذي قاله الجماهير انه لا يشترط نظره ولا المقابلة
بنفسه بل يكفي مقابلة ثقة اي وقت كان ويكفي مقابلته بفرع قوبل باصل الشيخ ومقابلته باصل
اصل الشيخ فان لم يقابل اصلا فقد اجاز الرواية منه الاستاذ ابو اسحق وابو بكر الاسماعيلي والبرقاني
والخطيب ان كان الناقل صحيح النقل قليل السقط ونقل من الاصل وبين حال الرواية انه لم يقابل
ويراعي في كتاب شيخه مع من فوقه ما ذكرنا في كتابه ولا يكن كطائفة اذا رأوا سماع لكتاب سمعوه
من اي نسخة اتفقت وسيأتي فيه خلاف وكلام آخر في اول النوع الآتي الخامسة المختار في تخريج
الساقط وهو اللحق بفتح اللام والحاء ان يخط من موضع سقوطه في السطر خطا صاعدا معطوفا
بين السطرين عطفة يسيرة الى جهة اللحق وقيل يمد العطفة الى اول اللحق ويكتب اللحق قبالة العطفة
في الحاشية اليمنى ان اتسعت الا ان تسقط في آخر السطر فيخرجه الى الشمال وليكتبه صاعدا الى
اعلى الورقة فان زاد اللحق على سطر ابتدأ سطوره من اعلى الى اسفل فان كان في يمين الورقة
انتهت الى باطنها وان كان في الشمال فالى طرفها ثم يكتب في انتهائها اللحق صح وقيل يكتب مع صح رجع وقيل
يكتب الكلمة المتصلة به داخل الكتاب وليس بمرضي لانه تطويل موهم واما الحواشي من غير الاصل
كشرح وبيان غلط واختلاف رواية او نسخة ونحوه فقال القاضي عياض رحمه الله لا يخرج له خط
والمختار استحباب التخريج من وسط الكلمة المخرج لاجلها السادسة شأن المتقنين التصحيح والتضبيب
والتمريض فالتصحيح كتابة صح على كلام صح رواية ومعنى وهو عرضة للشك او الخلاف والتضبيب
ويسمى التمريض اي يمد خط اوله كالصاد ولا يلزق بالممدود عليه يمد على ثابت نقلا فاسد لفظا

او معنى

او معنى او ضعيف او ناقص ومن الناقص موضع الارسال والانقطاع وربما اختصر بعضهم علامة التصحيح فاشبه الضبة
ويوجد في بعض الاصول القديمة في الاسناد الجامع جماعة معطوفا بعضهم على بعض علامة تشبه الضبة بين
اسمائهم وليست ضبة وكانها علامة اتصال السابعة اذا وقع في الكتاب ما ليس منه نفي بالضرب او الحك
او المحو او غيره واولاها الضرب ثم قال الاكثرون يخط فوق المضروب عليه خطا بينا دالا على ابطاله مختلطا به
ولا يطمسه بل يكون ممكن القراءة ويسمى هذا الشق وقيل لا يخلط بالمضروب عليه بل يكون فوقه معطوفا
على اوله وآخره وقيل يحوق على اوله نصف دائرة وكذا آخره واذا كثر المضروب عليه فقد يكتفى بالتحويق اوله
وآخره وقيل يحوق اول كل سطر وآخره ومنهم من اكتفى بدائرة صغيرة اول الزيادة وآخرها وقيل يكتب لا في
اوله والى في آخره واما الضرب على المكرر فقيل يضرب على الثاني وقيل يبقى احسنهما صورة وابينهما وقال
القاضي عياض رحمه الله ان كان اول سطر ضرب على الثاني او آخره فعلى الاول او اول سطر وآخر آخر فعلى
آخر السطر فان تكرر المضاف والمضاف اليه او الموصوف والصفة ونحوه روعي اتصالهما واما الحك والكشط
والمحو فكرهها اهل العلم الثامنة غلب عليهم الاقتصار على الرمز في حدثنا واخبرنا وشاع بحيث لا يخفى فيكتبون
من حدثنا الثاء والنون والالف وقد تحذف الثاء ومن اخبرنا انا ولا تحسن زيادة الباء قبل النون وان فعله
البيهقي وقد ترد ارنا بعد الالف وداله اول رمز حدثنا ووجدت الدال في خط الحاكم وابي عبد الرحمن
السلمي والبيهقي والله اعلم واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ح
ولم يعرف بيانها عن من تقدم وكتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح وقيل هي من التحول
من اسناد الى اسناد وقيل لانها تحول بين الاسنادين فلا تكون من الحديث فلا يلفظ عندها بشيء وقيل هي
رمز الى قولنا الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث والمختار انه يقول حاء
والله اعلم التاسعة ينبغي ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ ونسبه وكنيته ثم يسوق المسموع ويكتب
فوق البسملة اسماء السامعين وتاريخ السماع او يكتب في حاشية اول ورقة او آخر الكتاب او حيث
لا يخفى منه وينبغي ان يكون بخط ثقة معروف الخط ولا باس عند هذا بان لا يصحح الشيخ عليه ولا باس
ان يكتب سماعه بخط نفسه اذا كان ثقة كما فعله الثقات وعلى كاتب التسميع التحري وبيان السامع
والمسمع والمسموع بلفظ غير محتمل ومجانبة التساهل فيمن يثبته والحذر من اسقاط بعضهم لغرض
فاسد فان لم يحضر فله ان يعتمد في حضورهم خبر ثقة حضر ومن ثبت في كتابه سماع غيره فقبيح كتمانه
ومنعه نقل سماعه او نسخ الكتاب واذا اعاره فلا يبطئ عليه فان منعه فان كان سماعه مثبتا برضى صاحب
الكتاب لزمه اعارته والا فلا كذا قاله ائمة مذاهبهم في ازمانهم القاضي حفص بن غياث الحنفي واسماعيل
القاضي المالكي وابو عبد الله الزبيري الشافعي وحكم به القاضيان وخالف فيه بعضهم والصواب
الاول واذا نسخه فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد المقابلة المرضية ولا ينقل سماعا الى نسخة الا
بعد مقابلة مرضية الا ان يبين كونها غير مقابلة والله اعلم النوع السادس والعشرون صفة رواية
الحديث تقدم جمل منه في النوعين قبله وغيرهما وقد شدد قوم في الرواية فافرطوا وتساهل آخرون

صفة رواية الحديث

Copyright © King Saud University